اعلانك في المدى يضمن
لك الانتشار الاوسع

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات - مشاريع المجلس الاعلى للاعمار - إعلان رقم (27)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف لمدرسـة الخصيب الابتدائية المختلطة /الكوثر/ زبيدي/ ملحق الحضارة سابقاً) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسيـة المبينـة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشـروط الخاصة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعـاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكوميـة فعلـى الراغبين من الشـركات والمقاولين من ذوي الخبرة والإختصاص بالاشـتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابـات المحافظة لغرض شراء الكشـف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعـون الـف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفـة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الثلاثاء) الموافق (٢٠٠٩/١/٢٠) ويحق للدائرة وفق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تـأمينـات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصـدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية – سابعة.

٣- براءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات. ١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعـد هـذا الإعـلان من مستنـدات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- علـى المقـاول ان يقـدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العـام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانـات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالـة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات -مشاريع المجلس الاعلى للاعمار- إعلان رقم (26)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف لمدرسة الشهادة الابتدائية المختلطة /الكوثر/ زبيدي شاخة ٦/ ملحق الفلاح رقم ٢ سابقاً) وفقاً للشـروط والمواصفـات الهندسية المبينة في الكشـف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصـة باعمال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثـاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعـاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكومية فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشـتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنـة فتـح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعـة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الثلاثاء) الموافق (٢٠٠٩/١/٢٠) ويحق للدائرة وفـق تقديرها في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تـأمينـات أولية قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هويـة تصنيـف مقاولـين (نافذة)/ إنشائية – سابعة. ٣- بـراءة ذمة من الهيئة العامة للضرائب نافـذة/ قسم الشركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد مـن الهيئة العامة للضرائب/ نافـذ اذا كان المتقـدم مقـاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.

١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات. ١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعـد هـذا الإعـلان من مستنـدات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عـدم قبـول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات -مشاريع المجلس الاعلى للاعمار- إعلان رقم (24)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصة سريـة لتنفيذ مشروع (بناء جنـاح (٦) صفوف لمدرسة الرحمة الابتدائيـة المختلطة /الكوثر/ جنابيـة عجرشـ/ ملحـق الامين سابقـاً) وفقاً للشـروط والمواصفات الهندسـية المبينة في الكشـف التخميني ويكـون العمل خاضعاً للشـروط الخاصـة باعمـال الهندسة المدنية بقسميهـا الأول والثاني وتعليمـات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائـي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكوميـة فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الثلاثـاء) الموافق (٢٠٠٩/١/٢٠) ويحق للدائرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تـأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية – سابعة.

٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقـدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.

٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عـدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية/ قسم التعاقدات - مشاريع المجلس الاعلى للاعمار- إعلان رقم (28)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف لمدرسة التسامي الابتدائية المختلطة /الكوثر/ زبيدي شاخـة ١٠/ ملحـق الرفض سابقاً) وفقاً للشـروط والمواصفات الهندسـية المبينة في الكشـف التخميني ويكون العمـل خاضعاً للشروط الخاصـة باعمـال الهندسة المدنية بقسميها الأول والثاني وتعليمات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي وتعليمات تنفيذ العقود الحكومية فعلـى الراغبـين من الشركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشـف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسة وسبعون الف دينـار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدناه في أغلفـة مختومـة الى سكرتـير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعـد أقصاه الساعة الثانيـة عشرة ظهراً ليـوم (الثلاثاء) الموافق (٢٠٠٩/١/٢٠) ويحق للدائرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تـأمينات أوليـة قدرها (١٪) مـن مبلغ العطاء المقدم من قبل الشركة او المقاول بموجب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية – سابعة.

٣- بـراءة ذمـة مـن الهيئة العامة للضرائـب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييـد من الهيئة العامة للضرائـب/ نافذ اذا كان المتقدم مقاولاً.

٤- تقـدم الأسعـار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابـة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكـون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطـب وتختـم جميع الأوراق بختم المقاول. ٥- تقـديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركـة. ٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت. ٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات. ٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية). ١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركة المسجلين في عقد التأسيس أيضاً وعلى ان تكون مصدقة من الكاتب العدل اما الوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات -مشاريع المجلس الاعلى للاعمار- إعلان رقم (25)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف لمدرسة طبية الابتدائية المختلطة /الكوثر/ زبيدي شاخـة ١٧/ ملحـق الفـلاح رقم ١ سابقاً) وفقـاً للشروط والمواصفـات الهندسية المبينـة في الكشف التخميني ويكـون العمل خاضعاً للشـروط الخاصـة باعمـال الهندسة المدنية بقسميهـا الأول والثاني وتعليمـات وزارة التخطيط والتعاون الإنمائـي وتعليمات تنفيذ العقـود الحكوميـة فعلى الراغبين من الشركات والمقاولين من ذوي الخـبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الثلاثـاء) الموافق (٢٠٠٩/١/٢٠) ويحق للدائرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيل او إلغاء المناقصة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تـأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية – سابعة.

٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقـدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة.

١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية). ١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعـد هـذا الإعـلان من مستنـدات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عـدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات -مشاريع المجلس الاعلى للاعمار- إعلان رقم (56)

تعلن محافظة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف ملحق مدرسة قطر(٢) المختلط الطيني/ المدحتية /منطقة ال عساف) وفقاً للشروط والمواصفات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمل خاضعاً للشروط الخاصة باعمال الهندسـة المدنيـة بقسميها الأول والثـاني وتعليمـات وزارة التخطيط والتعـاون الإنمائي وتعليمـات تنفيذ العقـود الحكوميـة فعلى الراغبـين من الشـركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشـف التخميـني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفة مختومة الى سكرتير لجنة فتح العطاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهراً ليوم (الاحد) الموافق (٢٠٠٩/١/١٨) ويحـق للدائـرة وفـق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطاء او تأجيـل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تـأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية – سابعة.

٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقـدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين. ٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات. ١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية).

١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعـد هـذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاقدات في المحافظة لإبرام العقد وخلال خمسة ايام من تاريخ الإحالة وبخلاف ذلك يعتبر ناكلاً ويحق لصاحب العمل الاحتفاظ بالتأمينات الأولية وما يترتب عليه من اثار وفقاً لإحكام القانون دون الحاجة لتوجيه إنذار.

١٧- على المقاول ان يقدم التأمينات النهائية ومقدارها ٥٪ من كلفة المقاولة لحين التنفيذ بضمنها مبلغ الاحتياط العام بعد الإحالة نقداً الى صندوق المحافظة او على شكل صك مصدق او خطاب ضمان على ان تكون نافذة لمدة سنة بعد تاريخ الانجاز.

١٨- على المقاول التعهد بتقديم قائمة بإعماله وحجم الالتزامات المالية لديه في المحافظات الأخرى والتعهد بصحتها.

١٩- تعتـبر لوحـة الإعلانات او الموقع الالكتروني للمحافظة أساساً لإجراء التبليغات في ما يخص إجراءات الإعلان والإحالة على المقاول ان يذكر البريد الالكتروني الخاص به او بالشركة عند تقديم العطاء.

٢٠- عـدم قبول الوكالات عند توقيع العقود والسلف وتقبل فقط من المساهمين المسجلين في عقـد التأسيس ومن المحامي ومحاسب الشركـة المسجلـين في عقـد التأسيس أيضاً وعلـى ان تكون مصدقة مـن الكاتب العدل اما الـوكالات الأخرى فتكون لإغراض تعقيب المعاملات الإدارية فقط.

٢١-على المقاول تدوين سعر كل فقرة من فقرات عطائه والمجموع الكلي (رقماً وكتابة) وبعكسه يهمل عطاؤه.

٢٢- مدة تنفيذ العمل ستة أشهر من دون زيادة او نقصان.

سالم صالح مهدي
محافظ بابل

محافظة بابل/ دائرة العقود العامة الحكومية
قسم التعاقدات -مشاريع المجلس الاعلى للاعمار- إعلان رقم (55)

تعلـن محافظـة بابل عن إجراء مناقصة سرية لتنفيذ مشروع (بناء جناح (٦) صفوف ملحق مدرسة العمادية المختلط الطيني/ القاسم /قريـة العماديـة) وفقاً للشروط والمواصفـات الهندسية المبينة في الكشف التخميني ويكون العمـل خاضعاً للشروط الخاصـة باعمال الهندسـة المدنيـة بقسميها الأول والثـاني وتعليمـات وزارة التخطيط والتعـاون الإنمائي وتعليمـات تنفيذ العقـود الحكوميـة فعلى الراغبـين من الشـركات والمقاولين من ذوي الخبرة والاختصاص بالاشتراك مراجعة محافظة بابـل/ حسابات المحافظة لغرض شراء الكشـف التخميني لقاء مبلغ قدره (٧٥,٠٠٠)(خمسـة وسبعون الف دينار) غير قابل للرد وتقديم عطاءاتهـم وفقاً للشروط المبينة في أدنـاه في أغلفـة مختومـة الى سكرتير لجنة فتح العطـاءات في المحافظة في موعد أقصاه الساعة الثانيـة عشرة ظهراً ليوم (الاثنين) الموافـق (٢٠٠٩/١/١٩) ويحـق للدائـرة وفق تقديرهـا في قبول او رفض أي عطـاء او تأجيل او إلغاء المناقصـة دون ان يكون الحق لمقدمي العطاءات المطالبة بأي تعويض ويتحمل من ترسو عليه المناقصة أجور النشر والإعلان.

الشـروط المطلوبـة: ١- تـأمينات أوليـة قدرها (١٪) من مبلغ العطاء المقـدم من قبل الشركة او المقاول بموجـب صك مصدق او خطاب ضمان صادر من مصرف عراقي معتمد ونافذ لمدة تسعين يوماً ويستبعد العطاء الذي فيه نقص في التأمينات.

٢- هوية تصنيف مقاولين (نافذة)/ إنشائية – سابعة.

٣- بـراءة ذمـة من الهيئة العامة للضرائب نافذة/ قسم الشـركات اذا كان المتقدم شركة وتأييد من الهيئة العامة للضرائب/ نافذ اذا كان المتقـدم مقاولاً. ٤- تقدم الأسعار بالدينار العراقي حصراً رقماً وكتابة وان يوقع على جميع مستندات العطاء وتكون الكتابة واضحة وخالية من الحك والشطب وتختم جميع الأوراق بختم المقاول.

٥- تقديم المستمسكات الخاصة بالشركة اذا كان المتقدم شركة.

٦- تقديم قائمة بالإعمال المماثلة مؤيدة من الجهة التي نفذ العمل لحسابها ان وجدت.

٧- تقديم حساب ختامي مصادق من محاسب قانوني لآخر سنة مالية بالنسبة للشركات.

٨- لا تقبل التحفظات من قبل الشركات والمقاولين.

٩- الدائرة غير ملزمة عن تجهيز او توفير أي مادة. ١٠- الدائرة غير ملزمة بقبول أوطأ العطاءات.

١١- وصل شراء الكشف التخميني (النسخة الأصلية). ١٢- استمارة تقديم العطاء مع الكشف التخميني.

١٣- على المقاول تقديم منهاج العمل مع تقديم وثائق الكادر الهندسي والفني للعاملين في الشركة.

١٤- تكون ملكية التصاميم والمواصفات والخرائط الى جهة التعاقد.

١٥- على المقاول ان يقدم هوية نقابة المهندسين مجددة ونافذة لعام ٢٠٠٨ للمهندس المشرف على المشروع.

١٦- يعد هذا الإعلان من مستندات المقاولة وجزءاً لا يتجزأ من العقد وملزماً للمقاول بكل فقراته بمجرد تقديم العطاء وعلى المقاول ان يراجع شعبة التعاق